16773 - من كان عنده أوقية ثم سأل فقد سأل إلحافا .

الباوردي وابن السكن وابن منده عن أسيد المزني بالفتح . قال ابن السكن : إسناده صالح وقال ابن منده : تفرد به ابن وهب